

Distr.: General
12 June 2001
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الدورة الرابعة والعشرون

محضر موجز للجلسة ٤٩٠

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، الساعة ١٠/٣٠

الرئيسة: السيدة آباكا

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

تقرير أولي من كازاخستان

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٤٠

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

تقرير أولي من أفغانستان (CEDAW/C/KAZ/1)

١ - بدعوة من الرئيسة، جلست السيدتان ياربوسينوفا وساماكوفا (كازاخستان) إلى طاولة اللجنة.

٢ - السيدة ساماكوفا (كازاخستان): عرضت التقرير الأولي لكازاخستان (CEDAW/C/K/1) وقالت إن كازاخستان انضمت إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في حزيران/يونيه ١٩٩٨. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، وقّع رئيس كازاخستان السيد نور سلطان نازارباييف على البروتوكول الاختياري للاتفاقية المعروض حاليا على البرلمان للتصديق. ومنذ تقديم التقرير الأولي في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، حصل تقدم اجتماعي واقتصادي هام، حيث ارتفع الإنتاج في ثلاثة قطاعات رئيسية هي الصناعة والبناء والزراعة بنسبة ١٥ و ٢٥ و ٤ في المائة على التوالي، فيما ازداد الاستثمار بمقدار الثلث مقارنة لعام ١٩٩٩، أما التضخم فقد تقلص إلى عُشر ما كان عليه في عام ١٩٩٤. وقد ارتفع الناتج المحلي الإجمالي خلال السنوات الخمسة السابقة بنسبة ١٤ في المائة، مما أتاح زيادة الإنفاق الاجتماعي. وفي تموز/يوليه ٢٠٠٠، تم في منطقة كاشاغان الشرقية اكتشاف أحد أكبر حقول النفط في العالم. وسوف يشكل حقل كاشاغان عاملاً أساسياً في تنمية البلد في العقود المقبلة.

٣ - وأضافت قائلة إن الاستقرار السياسي والوئام بين المجموعة الإثنية سائدان في أفغانستان التي تأوي أكثر من مائة قومية. وثمة ١٦ حزبا سياسيا، أربعة منها ممثلة في البرلمان، وما يناهز ٢٥٠٠ منظمة غير حكومية. ويملك القطاع الخاص ٨٠ في المائة من الصحف والمجلات والمحطات الإذاعية والقنوات التلفزيونية.

٤ - ومضت قائلة إن ليس ثمة تعريفا لمصطلح "التمييز ضد المرأة" في تشريعات كازاخستان. بيد أن المصطلح مستخدم استخداما واسعا في العرف القضائي وموجود في الدستور وغيره من الصكوك المعيارية. علاوة على ذلك، فإن الصكوك الدولية التي صدقت عليها الجمهورية تُحِب القوانين القطرية، وبذا غدت الاتفاقية جزءا من تشريع كازاخستان فور التصديق عليها. وتذكر المادة ١٤ من الدستور أنه لا يجوز تعريض أي شخص كان لأي نوع من أنواع التمييز على أساس الأصل أو الوضع الاجتماعي أو الرسمى أو وضع الملكية أو الجنس أو العرق أو الجنسية أو اللغة أو الموقف من الدين أو المعتقد أو مكان الإقامة أو أي ظرف آخر من الظروف. بيد أنه سيتم إدراج تعريف "التمييز ضد المرأة" في مشروع القانون المتعلق بالمساواة في الحقوق والفرص.

٥ - وأردفت قائلة إن مبدأ المساواة بين المرأة والرجل يشكل أساس التشريع في كازاخستان. وقد أنشأت آلية مؤسسية خاصة للنهوض بالمرأة وحماية حقوقها، بما في ذلك إنشاء لجنة وطنية معنية بالأسرة والمرأة. وقد وضعت اللجنة الوطنية خطة عمل وطنية لتحسين وضع المرأة في جمهورية كازاخستان، مما يعكس ميادين الاهتمام الـ ١٢ الوارد ذكرها في إعلان وخطة عمل بيجين. وقد تضمنت الخطة التوجيهية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلد للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٥ للمرة الأولى، جزءا خاصا يتعلق بمشاركة المرأة في التنمية. كما تم إنشاء فريق برلماني مؤلف من نواب مجلسي البرلمان لتنظيم حملة لصالح الأسر والنساء، فيما أنشأ أحدهما لجنة فرعية تعنى بالمرأة والأسرة والشباب والسياحة والرياضة. ويجري سنويا نشر مجموعة من البيانات الإحصائية لإعطاء صورة واضحة عن الحالة الراهنة للمرأة في كازاخستان.

٦ - واستطردت قائلة إنه يجري حاليا تحليل تشريع كازاخستان من منظور جنساني. وقد تم إدخال عدد من التعديلات على القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية، بما يشمل رفع سقف العقوبات على جرائم الاغتصاب وغيرها من أشكال العنف الممارس ضد المرأة. كما تم اعتماد أحكام مختلفة تتعلق بحقوق الطفل أو أنه يجري طرحها حاليا على البرلمان. وفي عام ٢٠٠٠، صدقت كازاخستان على اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة، واتفاقية جنسية المرأة المتزوجة، فضلا عن ست اتفاقيات صادرة عن منظمة العمل الدولية.

٧ - وأضافت قائلة إن المادة ٣٣ من الدستور تنص على أن لجميع مواطني جمهورية كازاخستان الحق في المشاركة في إدارة شؤون الدولة. وتشكل النساء حاليا نسبة ٥٤ في المائة من موظفي القطاع العام و ٤٠ في المائة من العاملين في مختلف مستويات الحكومة.

٨ - وأردفت قائلة إن قانون العمل الجديد في جمهورية كازاخستان الذي دخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ يتضمن تدابير عديدة تهدف إلى حماية الأمومة. فعلى سبيل المثال، يحق للمرأة بموجب هذا القانون الحصول على إجازة أمومة مدتها ٧٠ يوما وإجازة إضافية مدتها ٥٦ يوما بعد الولادة، بصرف النظر عن مدة الخدمة، إضافة إلى علاوة اجتماعية لكامل فترة الإجازة. كما يجوز للمرأة الحصول على إجازة إضافية غير مدفوعة الراتب للعناية برضيع تقل سنه عن الثمانية عشرة شهرا دون فقدان عملها السابق. وينص القانون على نقل الحوامل، بناء على نصيحة طبية، إلى وظائف لا تعرضهن لعوامل مضرّة، مع احتفاظهن بمتوسط الأجر الشهري الذي كن يحصلن من عملهن السابق. ويحظر صرفهن من الخدمة بسبب الحمل. أما قانون حماية العمل، فينص على منع تشغيل المرأة في أعمال تنطوي على مخاطر أو ظروف عمل خطيرة وفي أعمال تنطوي على رفع أحمال ثقيلة. ويطلب من النساء الخضوع لفحص طبي قبل الانخراط

٩ - وأشارت إلى أن ٦٢ في المائة من الحاصلين على التعليم السنوي أو العالي هم من النساء وأكثر من نصف الطلاب في معهد التعليم العالي منهن أيضا. أما الطالبات اللواتي يضطرون إلى قطع دراستهن بسبب الحمل أو رعاية أطفالهن فيحق لهن الحصول على إجازة أكاديمية يستأنفون بعدها دراستهن. وتستفيد نساء الأعمال، في جملة أخريات، من سياسات النهوض بالمرأة، بما في ذلك الحصول على ائتمانات ضريبية بقيمة ٤,٥ مليون دولار. وتقل سن التقاعد بالنسبة للنساء خمس سنوات عن الرجال، ويبلغ متوسط عمر المرأة المتوقع لدى الولادة ٧١، مقارنة بـ ٦٠,٣ للرجال. ولا يجوز الحكم على امرأة بالإعدام أو بالحبس المؤبد، وتوضع فئات معينة من النساء لعقوبات أقل على بعض الجرائم.

١٠ - واستمرت قائلة إن مما يؤسف له أن القوالب النمطية مستمرة في بعض الميادين في كازاخستان. فالنساء مثلا ناقصات التمثيل في الهيئات المنتخبة لأنهن أنفسهن ينحين إلى انتخاب الرجال. والقوالب النمطية الجنسانية تبرز أكثر ما تبرز في الأسرة التي تشكل ثلث عدد الجرائم. وفي الأشهر التاسعة الأولى من عام ٢٠٠٠، تم الإبلاغ عما يزيد على ١٦ ٠٠٠ جريمة ارتكبت ضد المرأة، بما في ذلك ٢٠٠ جريمة اغتصاب واعتداء جنسي. وقد نظمت اللجنة الوطنية مؤتمرا دوليا لحماية المرأة ضد العنف، طرح فيها عدد من التوصيات، كما أجريت بمساعدة صندوق الأمم المتحدة للسكان دراسة شاملة لتحديد أكثر أشكال العنف تفشيا والفئات المعرضة له والظروف التي تفضي إلى العنف ضد المرأة. وقد أحييت نتائج الدراسة إلى وكالات إنفاذ القانون وسوف تستخدم في وضع مشروع قانون بشأن العنف المتزلي. وقد أنشئ إثنا عشر مركزا للمرأة والطفل.

- ١١ - ويجري في المدارس العمل بنشاط على ترويج الأنماط الاجتماعية والثقافية للسلوك المستند إلى مبدأ المساواة بين الجنسين. وفي عام ٢٠٠١، سوف يجري إدخال مقررات جنسانية في المرحلتين الثانوية والجامعية. وتؤدي وسائل الإعلام أيضا دورا هاما في القضاء على القوالب النمطية الجنسانية. ففي عام ٢٠٠٠، تم في وسائل الإعلام الوطنية وحدها نشر ما يزيد عن ٤٠٠ مقالة ومقابلة وبت ٣٠٠ برنامج تلفزيوني و ١١٠ ساعات من البث الإذاعي المكرس لقضايا المرأة. وأطلقت وسائل الإعلام الوطنية والمحلية حملة توعية إزاء ما تقوم به منظمات المرأة غير الحكومية من أعمال. ويتضمن قانون جمهورية كازاخستان المتعلق بوسائل الإعلام الجماهيري بندا ينظم بيع المنشورات الإباحية ويحظر بث برامج من هذا النوع.
- ١٢ - ومضت قائلة إن قانون الجنايات يعاقب بالحبس مدة ثماني سنوات على تجنيد أشخاص عن طريق الخداع بغرض استغلالهم جنسيا أو بأي أغراض أخرى، فيما يعاقب بالحبس مدة تصل إلى ١٥ سنة على الاتجار بالقصر، مع مصادرة الملكية أو بدونها. ويصنّف البغاء في فئة الجرائم الإدارية وليس الجنائية، لكن المجتمع لا يزال ينظر إليه على أنه فعل مناف للأخلاق. وتتراوح العقوبات على جرمي فتح مواخير وإدارتها بين التغريم والحبس مدة تصل إلى ٦ سنوات. ولا يتوقف تصنيف الجرائم على الطابع الأخلاقي للضحية، وتمتع جميع النساء، بمن فيهن البغايا، بحماية متساوية بموجب القانون.
- ١٣ - وأردفت قائلة ليس ثمة معلومات كثيرة عن مشكلة الاتجار بالنساء. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، تم تركيب خط ساخن سري في أحد مراكز الأزمات في البلد لتسهيل دراسة هذه الظاهرة. وقد تبين أن النساء يهاجرن بصورة غير قانونية بسبب عدد من العوامل، منها تدني المركز الاجتماعي والبطالة. وقد نظمت اللجنة الوطنية في تشرين الثاني/نوفمبر
- ٢٠٠٠، بالاشتراك مع المنظمة الدولية للهجرة، مؤتمرا دوليا معنيا بالاتجار بالنساء. وقد اعتمد المشاركون توصيات لتحسين التشريعات الوطنية المتعلقة بحماية ضحايا الاتجار وإعادتهم إلى ديارهن وإعادة تأهيلهن اجتماعيا.
- ١٤ - وأضافت قائلة إن جميع المواطنين يتمتعون وفقا للدستور، بصرف النظر عن جنسهم، بحق التصويت والترشيح لانتخابات هيئات الدولة والسلطات المحلية والمشاركة في الاستفتاءات. وقد شاركت النساء مشاركة فعالة في الانتخابات النيابية والمحلية لعام ١٩٩٩. وقد زار أعضاء اللجنة الوطنية كل منطقة من مناطق البلد لحشد المجموعات النسائية دعما للمرشحات. وقد تم خلال الحملة تسجيل أول حزب نسائي. وتشكل النساء حاليا ١١ في المائة من مجموع نواب البرلمان. وقد حظيت النساء بحظ أوفر نوعا ما في الانتخابات المحلية، حيث فزن بـ ٦٣٩ مقعدا في المجالس المحلية. وقد شدد رئيس كازاخستان في خطابه السنوي أمام الأمة على ضرورة إيجاد نظام للمنح من أجل دعم المنظمات غير الحكومية.
- ١٥ - أشارت إلى أن في استطاعة النساء أن يمثّلن الحكومة على المستوى الدولي أسوة بالرجال، وأن يشاركن كذلك في عمل المنظمات الدولية. وثمة حاليا ثلاث نساء يعملن سفيرات لجمهورية كازاخستان لدول أخرى، كما أن ٥٧ في المائة من الموظفين المعيّنين محليا في بعثات الأمم المتحدة ومكاتبها في كازاخستان هم من النساء.
- ١٦ - واسترسلت قائلة إن الدستور والقوانين الأخرى في كازاخستان منسجمة بالكامل مع أحكام الاتفاقية المتعلقة بالجنسية. فالمرأة تحظى بحقوق متساوية مع الرجل في الحصول على الجنسية أو تغييرها أو الاحتفاظ بها. أما الزواج من أجنبي فلا يؤدي بصورة تلقائية إلى تغيير جنسية الزوجة. وللمرأة حقوق متساوية مع الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالها.

المصرف الخاصة، فيما أمنت الحكومة مبلغاً إضافياً لهذا الغرض قدره ٤,٥ مليون دولار.

٢١ - أما في ميدان الرعاية الصحية، فيشير التقرير إلى وجود شبكة متعددة الأبعاد لمراكز العلاج والوقاية، وإلى أن عدد العاملين الطبيين يفي بالاحتياجات. ويجري تنفيذ برنامج عنوانه "صحة الأم" يتوخى سلسلة من التدابير في ميادين الرعاية الصحية ذات الأولوية، بما في ذلك التحصين الشامل ومكافحة داء السل وغيره من الأمراض وصحة الأم والطفل والصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة. وتتلقى النساء رعاية طبية مجانية خلال فترتي الحمل وما بعد الولادة. كما يجري تنفيذ مبادرات للأمومة السليمة وتنظيم الأسرة. وقد أصدرت وكالة الرعاية الصحية مرسوماً بشأن سياسة منع الحمل يهدف إلى تسوية المسائل المتعلقة بالصحة الإنجابية، آخذاً في الاعتبار عوامل السن والخلفية التعليمية والتقاليد، وإلى زيادة الوعي الصحي لدى السكان وتشجيع النساء الواقعات ضمن الفئة المعرضة للخطر على استعمال وسائل منع الحمل على نطاق واسع.

٢٢ - واستطردت قائلة إن المرأة لا تحتاج إلى موافقة زوجها على الإجهاض أو الحصول على معلومات بشأن تنظيم الأسرة. والإجهاض متاح عند الطلب لغاية الأسبوع الثاني عشر من الحمل. أما وقف الحمل في فترة ما بعد ذلك فهو لا يجوز إلا بتوصية من الطبيب أو من العامل الاجتماعي. وبإمكان النساء المنتميات لأقل الأسر يسرا الإجهاض مجاناً. ولا تتجاوز نسبة حالات الإجهاض التي تجري خارج إطار المؤسسات الطبية نسبة ٠,٣ في المائة، وهي تعامل على أنها أفعال إجرامية. بيد أن النساء اللواتي يعانين من آثار الإجهاض الناقص فهن يحصلن على علاج طبي بالمجان. ولا يمكن القيام بعملية التعقيم إلا بموافقة المرأة نفسها. والحمل البديل جائز قانوناً. ويحق للحوامل البدائل وللنساء اللواتي يحملن بالوسائل الاصطناعية الحصول على الرعاية الطبية سواء بسواء.

١٧ - وأضافت قائلة إن التعليم الثانوي الإلزامي المجاني والتعليم المهني الأساسي مضمونان لجميع المواطنين. كذلك فإن التعليم المهني الثانوي والتعليم العالي والتعليم ما بعد الجامعي متوفر جميعه مجاناً على أساس تنافسي. والتعليم المختلط هو القاعدة. وثمة منهاج دراسي واحد وأقد أقرت الدولة معايير إلزامية لجميع المؤسسات التعليمية. وتعطى المنح الدراسية وغيرها من المنح التعليمية بالتساوي بصرف النظر عن الجنس. وتحدد كل امرأة شخصياً خيار تعليمها المهني.

١٨ - وقالت إن حكومتها تتخذ خطوات من أجل إعادة تنشيط إيجاد الوظائف وتشجيعها في ما يسمى بقطاعات الاقتصاد "الناعمة" التي درجت المرأة على العمل فيها. ويجري في الفترة ١٩٩٩-٢٠٠٣ تنفيذ برنامج بشأن إعادة تأهيل الصناعة الخفيفة وتنميتها، كما يجري وضع برنامج للاستعاضة عن الصادرات في قطاعي الصناعة الخفيفة وصناعة الأغذية للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٣. ويتوخى هذا الأخير زيادة معدل النمو في إنتاج الألبسة والمنسوجات من خمسة إلى سبعة أضعاف ما كان عليه في عام ١٩٩٩، ومن ثمانية إلى عشرة أضعاف ما كان عليه في إنتاج السلع الجلدية والأحذية. ويتوقع إيجاد ٣٥ ٠٠٠ وظيفة جديدة في قطاع الأغذية مع ازدياد نصيب السلع المحلية في الاستهلاك المحلي إلى ٨٥ في المائة.

١٦ - وأشارت إلى أن برنامجاً لمكافحة الفقر والبطالة للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠٢ يجري تنفيذه حالياً. وهو يتوخى إيجاد ما يربو على ٤٠٠ ٠٠٠ وظيفة وتوظيف ٢٤٠ ٠٠٠ شخص في مشاريع عامة. ويتوقع أن ينخفض معدل البطالة بنسبة ٤,٥ في المائة بحيث يبلغ ٩ في المائة بحلول عام ٢٠٠٢.

٢٠ - وأردفت قائلة إن رئيس اللجنة الوطنية المعنية بالأسرة والمرأة قد أنشأ حساباً ائتمانياً خاصاً في مصرف التنمية البنك لدعم أصحاب المشاريع من النساء. وقد تم منح ائتمانات يزيد مجموعها على ٣ ملايين دولار من موارد

آخر. ولا يجري تسجيل الزيجات المتعددة، وعليه فإن ليس ثمة إحصائيات في هذا الشأن. وليس ثمة قوانين تتعلق بالمهور والأموال المدفوعة للعروس. ويشترك كلا الزوجان في تقرير المسائل المتصلة بتربية الأولاد وتعليمهم وما يتصل بالحياة الأسرية والمسائل الأخرى.

٢٩ - ورغم الجهود العظيمة التي بذلتها الحكومة والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني تنفيذًا للاتفاقية وخطة عمل بيجين، لا يزال ثمة الكثير مما ينبغي عمله. فأولاً، ينبغي توفير الخبرات الجنسانية المتعلقة بالتشريع بصورة أكثر انتظاماً وشمولاً، حيث أن هذه الخبرات لا تتوفر حالياً إلا بمبادرة من رئيس اللجنة الوطنية المعنية بالأسرة والمرأة ومن بعض المنظمات غير الحكومية. وهي ليست إلزامية. وثانياً، ورغم تمثيل المرأة الواسع في الهيئات الحكومية، يبدو هذا التمثيل ناقصاً على مستويات اتخاذ القرار، إذ لا يتجاوز عدد كبار المديرين من النساء ٨ في المائة. وسوف تواصل الحكومة رفع المرأة إلى مستوى صنع القرار، كما سوف تعمل على تحقيق الهدف الذي أوصت به خطة عمل بيجين والمتمثل في الوصول بالنساء اللواتي يشغلن وظائف على مستويات صنع القرار إلى نسبة ٣٠ في المائة. وثالثاً، سوف تعمل الحكومة بنشاط مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات المجتمعية التي ستدعى إلى المساهمة في صياغة مسودة تشريع وبرامج حكومية. ورابعاً، سيجري تعزيز العمل مع وسائل الإعلام الجماهيرية. وتعتزم الحكومة استخدام الإمكانيات الهائلة التي بحوزة هذه الوسائل لزيادة الوعي الجنساني ومحاربة كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

٣٠ - وتبلغ نسبة النساء ثلثي العاطلين عن العمل. وبغية توسيع فرص العمل والفرص الاقتصادية بالنسبة للمرأة، سوف يجري العمل على تشديد رصد تنفيذ البرامج الحكومية المتعلقة بإعادة تأهيل الصناعة الخفيفة وصناعة الأغذية وتطويرهما وكذلك برنامج إحلال الصادرات في هاتين الصناعتين.

٢٣ - ومضت قائلة إن الحوامل المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية ومواليدهن يحصلن على العلاج المجاني في المؤسسات الطبية. وثمة حالياً ٢٥٧ ١ شخصاً مصاباً بفيروس نقص المناعة البشرية، ربعهم من النساء. وقد تم تركيب خطوط ساخنة سرية في مدينتي أستانا وألماتي لمعالجة مشاكل حمل المراهقات، ومرض الإيدز، وإدمان المراهقين على المخدرات والكحول.

٢٤ - وأشارت إلى أن العوامل البيئية مسؤولة عن ٨٠ بالمائة من الأمراض، مما يستدعي تنفيذ سبعة برامج بيئية رئيسية لمساعدة المنظمات الحكومية في مناطق بحر قزوين وبحر آرال وسيميبالاتينسك.

٢٥ - ونتيجة للتدابير الصحية التي يجري تنفيذها، بدأت الإصابات بداء السل وغيره من الأمراض المعدية، لما فيها داء السفلس، بالتراجع كما تراجعت وفيات الأمهات والأطفال، واستقرت معدلات الوفيات الإجمالية للمرة الأولى.

٢٦ - ويحق للأمهات اللواتي وضعن ورببن ٨ أطفال أو أكثر، وكذلك للأسر التي يعيش فيها أربعة قصر أو أكثر تحت سقف واحد، بصرف النظر عن دخل الأسرة، الاستفادة من إعانات خاصة من الدولة.

٢٧ - ويهدف برنامج الائتمانات الحكومية الصغرى للفترة ١٩٩٨-٢٠٠٠، والتي يستفيد منها أقل المواطنين يسراً، إلى مساعدات السكان الريفيين، بمن فيهم النساء. وقد تم خلال السنتين والنصف السابقتين صرف ما يناهز ٢٠ ٠٠٠ ائتمان صغير بقيمة إجمالية تتجاوز ٦٠٠ مليون تنغي، زهاء ثلثيها للنساء الريفيات.

٢٨ - وتنص المادة ١٤ من الدستور على أن الجميع متساوون أمام القانون والمحاكم. ولا يميز القانون المدني على أساس الجنس. وبموجب قانون الزواج والأسرة، لا يُعترف بالزيجات إلا إذا عقدت في مكتب سجل عمومي. ويُحظر الزواج بين شخصين أحدهما على الأقل مسجل في زواج

٣٤ - واختتمت قاتلة إنه سيجري العمل على زيادة الجهود من أجل مكافحة العنف الممارس ضد المرأة. وسوف تصر الحكومة على زيادة عدد أفراد الشرطة من النساء، حيث أن من المرجح أن تكون هذه الأخيرة أكثر دعماً من الرجال لضحايا العنف من النساء. وسوف يستمر بذل الجهود من أجل إقامة شبكة وطنية لمراكز الأزمة. وسوف تفتتح هذه المراكز في جميع المناطق بحلول عام ٢٠٠٥ وفي جميع عواصم الأقاليم بحلول ٢٠٠١. وأشارت إلى أن حكومتها تعتزم الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الآخرين.

٣٥ - السيدة كورتي: رحبت بإنشاء اللجنة الوطنية للأسرة والمرأة في سبيل حماية مصالح الأسرة وكفالة الظروف اللازمة لمشاركة المرأة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية لكازاخستان. وأثنت أيضاً على ما أحرزته الحكومة من تقدم في تنفيذ أحكام الاتفاقية. ومع أن الاتفاقية أصبحت جزءاً من القانون المحلي في كازاخستان، ليس واضحاً ما إذا كان ممكناً الاحتجاج مباشرة بأحكامها أمام محاكم تلك الدولة. لذا ينبغي الحصول على صورة أوضح لما تتمتع به الاتفاقية من قوة قانونية في القانون المحلي.

٣٦ - وفيما يتعلق بالفقرة ١ من المادة ٤ من الاتفاقية، ونظراً لتشديد الوفد على هذه المادة في عرضه الشفوي، أعربت عن تفاجئها بتسليم التقرير بأن كازاخستان لم تتخذ تدابير خاصة من أجل تسريع عملية المساواة القانونية بين الرجل والمرأة لاعتبارها أن الضمانات الدستورية التي تكفل المساواة في الحقوق كافية في حد ذاتها.

٣٧ - ورحبت بإنشاء لجنة حقوق الإنسان بوصفها هيئة استشارية ملحقة بمكتب الرئيس. وقالت إن من المفيد الحصول على مزيد من المعلومات بشأن العلاقة التي تربط

٣١ - كما سوف يتم إيجاد عدد من الوظائف في مجال صناعتي النفط والغاز. وسوف تولى عناية خاصة لتزويد النساء بفرص التعليم التقني بحيث يتسنى لهن المشاركة بنشاط في تطوير القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية. وسوف يتواصل تنفيذ برامج الائتمانات الصغرى التي تستهدف المرأة. وسوف تواصل الحكومة تقديم المساعدة لأصحاب المشاريع من النساء، ولا سيما اللواتي يُدرن مشاريع كبرى، وسوف توفر الدعم للـ"المصرف النسائي"، تيمربانك، لتمكينه من الحصول على موارد إضافية. وسوف ترصد الحكومة أيضاً تنفيذ البرنامج المتعلقة بمكافحة الفقر والبطالة لكفالة حصول النساء على ما لا يقل عن نصف الوظائف الجديدة المتوقعة.

٣٢ - ولا يزال ثمة الكثير مما ينبغي عمله من أجل تحسين صحة المرأة. وتتمثل إحدى أكثر المشاكل إلحاحاً في مكافحة فقر الدم الذي يصيب ما يربو على ٦٠ في المائة من النساء البالغات سن الإنجاب. كما ينبغي الحد من الإصابات بأمراض نقص اليود. وينبغي كذلك اتخاذ تدابير عاجلة من أجل التشخيص المبكر لسرطان الثدي وعلاجه، وهو داء يحتل المرتبة الأولى بين الأمراض الخبيثة التي تتعرض لها النساء. كما ينبغي إيلاء المزيد من العناية للمحافظة على صحة الحوامل، ولا سيما في المناطق الريفية. وينبغي لحكومتها أن تنفذ سياسة منع الحمل تنفيذاً فعالاً. ويشكل الإجهاد حالياً الوسيلة الرئيسية لتحديد النسل، حيث أن ثلث النساء البالغات سن الإنجاب يستعملن وسائل منع الحمل. وتقوم حكومتها برصد تنفيذ برنامج الوقاية من الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي ومراقبتها، وهو ميدان يعاني من نقص التمويل.

٣٣ - ولا يزال هناك أيضاً الكثير مما ينبغي عمله في تحسين وضع النساء والفتيات المعوقات وكفالة المساواة في حصولهن على الخدمات التعليمية والوظيفية والطبية والاجتماعية، ومشاركتهن بفعالية في الحياة الاجتماعية والسياسية للبلد.

التنمية الاقتصادية في كازاخستان، وهي بلد ينعم بالموارد الطبيعية الجمة.

٤١ - واختتمت قائلة إن التقرير يشير، رغم ارتفاع مستويات التعليم لدى النساء، إلى أن هؤلاء يؤدين دورا هامشيا في الحياة السياسية للبلد. وقالت إنها سوف ترحب بأي معلومات تتعلق بالتدابير المتخذة لتعزيز مشاركة المرأة في العمل السياسي. وأشارت أيضا إلى أن من الواضح أن المشاكل البيئية التي تعاني منها كازاخستان، ومن بينها الإشعاعات والتلوث، تتسم بأثر مباشر على تمتع المرأة والطفل بحقوقهما في الرعاية الصحية.

٤٢ - السيدة مانالو: استوضحت العلاقة بين الوثيقة المعنونة "مفهوم سياسة الدولة في مجال النهوض بالمرأة في جمهورية كازاخستان" التي تحدد الاستراتيجية المهيمنة التي تنتهجها الدولة في سياساتها المتعلقة بالمرأة، وخطة العمل الوطنية لتحسين وضع المرأة واستراتيجية "كازاخستان ٢٠٣٠". وأعربت بوجه خاص عن قلقها إزاء عدم تضمن التقرير أي معلومات ذات موضوع عن خطة العمل الوطنية.

٤٣ - السيدة كواكو: سألت عن عدد النساء من بين أعضاء اللجنة الوطنية المعنية بالأسرة والمرأة الـ ٢٨ وأعضاء لجنة حقوق الإنسان الـ ١٧.

٤٤ - السيدة عكر: قالت إن كازاخستان تمر حاليا بالمخاطر التي تعانيها أي دولة فتيحة ذات موارد وفيرة تمر بمرحلة انتقالية من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق، لذا فإن الوقت مناسب لتحديد معالم المستقبل في حماية حقوق المرأة والقضاء على التمييز في كازاخستان. وقد أفضى انعدام الأمن في البلد إلى هجرة ونزوح كثيفين في صفوف النساء كما أدى إلى انعدام الأمن الاقتصادي ازدياد العنف الممارس ضد المرأة وكذلك الاتجار بها. ومن حسن الحظ أنه لا يوجد في كازاخستان تمييز ضد المرأة بسبب القوالب النمطية

هذه اللجنة باللجنة الوطنية المعنية بالأسرة والمرأة. ورحبت أيضا بما يرد من معلومات إضافية عن خطة العمل الوطنية. وأكدت على ضرورة مبادرة اللجنة الوطنية إلى توسيع تعاونها مع المجتمع المدني عن طريق توفير الدعم السياسي والمالي للمنظمات غير الحكومية بما يتيح لها الاطلاع ببعض المهام التي لا تستطيع اللجنة نفسها القيام بها.

٣٨ - وأضافت قائلة إن ازدياد حالات العنف الممارس ضد المرأة في كازاخستان وارتفاع معدلات الفقر التي تصيب هذا القطاع من السكان يحتم على البرلمان الوطني المبادرة دون إبطاء إلى سن تشريع لمنح المرأة حقوقا وفرصا متساوية مع الرجل، وكذلك بشأن العنف المتزلي. بيد أنه ينبغي للجنة الوطنية أن تمنع النظر في مسودة التشريع قبل سنه. وينبغي أيضا إقامة مراكز اتصال للشؤون الجنسانية على جميع مستويات تقرير السياسات، كما ينبغي تدريب أفراد الشرطة والجهاز القضائي والخدمة المدنية على ميدان الوعي الجنساني.

٣٩ - وفي الختام، لاحظت بارتياح ارتفاع نسب الإلمام بالقراءة والكتابة في صفوف النساء في كازاخستان، ووجود نساء في ميادين تقنية معينة درج تمثيلهن على أن يكون ناقصا. وتساءلت أخيرا ما إذا كان من غير المفيد تعيين أمين مظالم يهتم بصورة استثنائية بحماية حقوق المرأة المدنية.

٤٠ - السيدة جبر: لاحظت أن كازاخستان، صدقت على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، بما فيها الاتفاقية، وسنت قوانين شتى لحقوق المرأة، رغم كونها أمة فتيحة. ورحبت بوجه خاص بإنشاء اللجنة الوطنية للأسرة والمرأة وبالعامل بنظام حسابات الائتمان الخاصة بالمرأة. وقالت إنه ينبغي مواصلة القيام بمزيد من المبادرات من هذا النوع وتعزيز القوانين والآليات المتعلقة بحماية حقوق المرأة. كما ينبغي أيضا أن يشدد التقرير المقبل بصورة أكبر على

٤٨ - السيدة غونسالز: رحبت بإنشاء اللجنة الوطنية المعنية بالأسرة والمرأة ولجنة حقوق الإنسان. وأعربت بوجه خاص عن شعورها بالاغتياب للتركيز الذي تمارسه اللجنة الوطنية المعنية بالأسرة والمرأة على تصميم المشاريع الإنمائية ذات المنظور الجنساني. وأشارت، إلى أن لجنة حقوق الإنسان، تشكل آلية وطنية للدفاع عن حقوق الإنسان والنهوض بها على نحو يجعل وضعها مباشرة تحت سلطة الرئيس عرضة للانتقاص من استقلاليتها وسيادتها، اللذين يشكلان في نهاية المطاف أهم سمتين من سمات آليات حقوق الإنسان الوطنية. وفي هذا الصدد، رأت أن من شأن إنشاء وظيفة لأمين المظالم أن يكون أكثر ملاءمة للدفاع عن حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة. ومن الأفضل إقامة مؤسسة أو سلطة عامة لحماية حقوق الإنسان بدلا من كيان محدد. أما فيما يتعلق بالفقرة الفرعية الخامسة من الفقرة ٣٠ من التقرير، تساءلت عن معنى عبارة "الجرائم المتصلة بالخطيئة".

المادة ٢

٤٩ - السيدة شوب - شيلي: لاحظت أنه يبدو أن معظم تشريعات الحماية التي سنّها البلد تشدد على دور المرأة بصفتها أما، مشيرة إلى أن هذه بالتأكيد ليست الوظيفة الوحيدة التي تمارسها المرأة. لذا، حثت الحكومة على إعادة النظر في هذا النهج، والتركيز على دور كلا الوالدين ومعالجة دور الأب داخل الأسرة. واستفسرت عما إذا كانت خطة عمل كازاخستان الوطنية تتضمن أهدافا تفصيلية محددة وما إذا كان ثمة أحكام تنص على عقوبات في حال إخفاق الوزارات في تحقيق الأهداف. وبالإشارة إلى القانون الجنائي لعام ١٩٩٨، سألت عما إذا كان انتهاك المساواة في حقوق المرأة لا يعاقب عليه إلا في حالة استخدام القوة. وفي معرض ترحيبها بالقانون المقترح المتعلق بالمساواة في الحقوق والفرص، حثت الحكومة على تخصيص ميزانية

الاجتماعية المتعلقة بدورها في المجتمع. فقد أضيفت على هذه القوالب بعض البلدان بصفة شرعية تتستر بستر الدين، وبوجه خاص الإسلام. ورغم ذلك، على المجتمع الكازاخي أن يظل يقظا اتقاء هذا الخطر الذي تزداد احتمالاته أكثر في إبان الأزمات.

٤٥ - وفيما يتعلق بتعريف التمييز، قالت إن القانون المقترح يجب أن يعرف التمييز بصورة تنسجم والتعريف المستخدم في الاتفاقية. فمجرد إقرار الدستور بحظر التمييز غير كاف وعلى التشريع أن يحدد على السواء أشكال التمييز المتعمدة وغير المتعمدة. وأعربت عن أملها في أن يتم اتخاذ خطوات محددة لمعالجة هذا الشاغل.

٤٦ - ولاحظت ارتفاع مستوى التعاون بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية والوكالات الدولية. لكنها أشارت إلى أن الاستفادة من المساعدة الدولية غير كافية. فالدليل الحقيقي الذي باستطاعة الدولة أن تقدمه على التزامها إنما يتمثل في تخصيص مواد إضافية لتعزيز حماية حقوق المرأة. وأمّلت ختاماً في أن يعكس تقرير كازاخستان المقبل ما تم إحرازه من تقدم في هذا الميدان.

٤٧ - السيدة أحمد: أشارت إلى أن تصديق كازاخستان على الاتفاقية يعني إدراج أحكامها بصورة تلقائية في القانون المحلي، وتساءلت من هذا المنطلق عما إذا كان ثمة حالات تم فيها الاحتجاج بالاتفاقية لحماية للمرأة من التمييز. وتساءلت أيضا ما إذا كان قد تم إدراج منظور جنساني في الخطة الوطنية وفي الخطة التوجيهية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية لكازاخستان وما إذا كانت هاتان الخطتان تشجعان على القضاء على التمييز ضد المرأة. وفي ما يتعلق بدور الدين، شددت على ضرورة مواصلة الجهود تجنباً لتعريض الجهود التي تبذلها الحكومة للخطر في تنفيذ الاتفاقية. وينبغي لدى تحديد تعريف التمييز، الحرص على تفادي سوء تأويل دور الدين على أنه مصدر للتمييز.

ضد مرتكب الجريمة تقع على الضحية. كما ينبغي للوفد أن يشير إلى عدد الحالات التي عرضتها النساء أمام المحاكم وفقا للقانون الجديد. وبالإشارة إلى مسودة القانون المتعلق بالعنف المتزلي، تساءلت عن طريقة تعريف هذا النوع من العنف وماهية الجزاءات والتدابير الداعمة والميزانية التي يتوخى اعتمادها في هذا الصدد.

٥١ - السيدة غونيسيكييري: التمسست إيضاحات بشأن نظام البلد القانوني. ولاحظت بوجه خاص أن الحكم الوارد في قانون الإجراءات الجنائية لعام ١٩٩٨ الذي يبدو أنه يسمح لضحايا الجرائم العنيفة مثل الاغتصاب تحقيق تسويات خارج المحكمة هو أمر يتنافى تنافيا واضحا مع أحكام الصكوك الدولية، والتي على الدولة بموجبها التزام ملاحقة مرتكبي هذه الجرائم. وفي هذا الصدد، تساءلت عما إذا كان بإمكان النساء نقض هذا الحكم أمام المحكمة الدستورية وما إذا كان هذا النقض يؤدي تلقائيا إلى إعلان هذا الحكم غير قابل للإنفاذ. وأشارت إلى أنه رغم كون سن الزواج محدد بثمانية عشر عاما، فإن قانون الزواج والأسرة يتيح للسلطات المحلية خفض هذا السن في ظروف استثنائية بما يصل إلى سنتين. وهذا يشكل انتهاكا لحقوق الطفلة، ولا سيما حقها في التعليم، بموجب كل من اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وبالإشارة إلى الحكم الوارد في قانون الإجراءات الجنائية الجديد الذي يتيح الملاحقة القانونية في حال انتهاك الحق في المساواة، تساءلت عما إذا كان يمكن ملاحقة شركات القطاع الخاص أو الدولة لانتهاكها حق المرأة في المساواة في مجال الأجور أو لرفضها توظيفها. كما تساءلت عن ماهية الجزاءات المفروضة في مثل هذه الحالة. وتساءلت ختاماً عما إذا كانت الحكومة قد نظرت في اتخاذ نهج أكثر التزاما ومشاركة، من قبيل الإصرار على ضرورة حصول المرأة على تعويضات.

لتثقيف المحاميات والجمهور بوجه عام فيما يتعلق بأحكام هذا القانون. وتساءلت عما إذا كان مشروع القرار يتضمن تدابير خاصة مؤقتة على نحو ما هو منصوص عليه في الفقرة ١ من المادة ٣٤ من الاتفاقية، وما إذا كان يتضمن كذلك حظرا صريحا للتمييز من جانب أرباب العمل في القطاع الخاص، وما إذا كان هذه الحظر ينطوي على جزاءات، وما إذا كان يتضمن حكما يحول عبء الإثبات من المرأة التي تعرضت للتمييز إلى رب العمل، وما إذا كان يتضمن حظرا صريحا للإعلان عن الوظائف على نحو يستند إلى القوالب النمطية الجنسانية. وفيما يتعلق بالفقرة الفرعية (د) من المادة ٢، تساءلت عن سبب عدم إشارة التقرير إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأما فيما يتعلق بالفقرة ٤٤ من التقرير، والتي تتناول الفقرة الفرعية (هـ) من المادة ٢، فقد تساءلت ما إذا كانت الحكومة تدرك أن آثار إلغاء ضريبة الضمان الاجتماعي ووضعتها على كاهل أرباب العمل يشكل تمييزا على نحو ما هو معرف في المادة ١ من الاتفاقية. وتساءلت عن ماهية الإجراء الذي تعتمده الحكومة اتخاذه في هذا الصدد. وأعربت عن تقديرها لأي معلومات إضافية ترد بشأن الأمر الرئاسي الصادر عام ١٩٩٧.

٥٠ - واختتمت قائلة إنه إذا كان قانون الإجراءات الجنائية ينص على المعاقبة على الاغتصاب الزوجي، فإنها تود معرفة كيفية تعريف الاغتصاب الزوجي وما إذا كانت المنظمات غير الحكومية قد طلبت مثل هذا التعريف. وتساءلت أيضا عما إذا كان اللواط والسحاق لا يعتبران جريمتين إلا في حال استخدام القوة، مشيرة إلى أن من شأن اعتبار هذين النوعين من السلوك إجراميين أن يكون مسألة مثيرة للقلق. وقالت إن على الوفد أن يشرح سبب قيام الحكومة بتعديل القانون الأصلي المتعلق بالاغتصاب بما يجعل مسؤولية توجيه التهم

٥٢ - السيدة شين: أشارت إلى قانون الإجراءات الجنائية الجديد فسألت عن سبب تعديل الأحكام المتعلقة بالاغتصاب على نحو جعل مسؤولية توصية الاتهامات تقع على كاهل الضحايا. فهذا يتنافى وما يحدث في بلدان أخرى حيث يجوز لأي شخص حاصل على معلومات تتعلق بحالة اغتصاب إطلاع المحاكم عليها. وأعربت عن بالغ قلقها إزاء تلك التعديلات التي تضع عبء الإثبات على كاهل الضحية. وقالت إن جمع أدلة الاغتصاب والاعتداء الجنسي وتوجيه الاتهامات إلى مرتكبيها وإدانته تقع على عاتق المدعي العام. وبالإشارة إلى شبكة مراكز الأزمة المذكورة في العرض الشفوي، استفسرت عن أنواع المساعدة التي تقدمها لهذه الغاية المنظمات غير الحكومية للضحايا من جهة، والحكومة لتلك المنظمات من جهة أخرى. كما ودت معرفة ما إذا كانت الجهود التي تبذلها الحكومة تهدف إلى مكافحة العنف المتزلي وغيره من ضروب العنف الممارس ضد المرأة تتضمن القضاء على العنف الممارس ضد الأطفال داخل الأسرة، ولا سيما السفاح والأذى الجسدي، ومعالجة مسألة الاغتصاب الزوجي.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/١٥